بحوث المؤتمر الدولي الأول

التنمية المستدامة وخدمة المجتمع

نحو مستقبل شامل ومتوازن

جامعة سرت 29 أكتوبر 2025م

تنظيم وإشراف

مركز خدمة المجتمع وتنمية البيئة بجامعة سرت

الجزء الثاني

تحرير

أ. د. الطيب محمد القبي

أ. د. حسين مسعود أبومدينة

د. صلاح محمد اجبارة

منشورات مركز البحوث والاستشارات - جامعة سرت

الطبعة الأولى 2026

بحوث المؤتمر الدولي الأول

التنمية المستدامة وخدمة المجتمع
نحو مستقبل شامل ومتوازن

الجزء الثاني

تنظيم وإشراف
مركز خدمة المجتمع وتنمية البيئة بجامعة سرت
جامعة سرت 29 أكتوبر 2025م

تحرير

أ. د. الطيب محمـــــــد القبي
أ. د. حسين مسعود أبومدينة
د. صـــلاح محمـــــد اجبارة

المراجعة اللغوية: فوزية علي الغزال

منشورات مركز البحوث والاستشارات بجامعة سرت
الطبعة الأولى 2026م

بحوث المؤتمر الدولي الأول

التنمية المستدامة وخدمة المجتمع
نحو مستقبل شامل ومتوازن

الجزء الثاني

تنظيم وإشراف
مركز خدمة المجتمع وتنمية البيئة بجامعة سرت

جامعة سرت 29 أكتوبر 2025م

الوكالة الليبية للترقيم الدولي الموحد للكتاب

دار الكتب الوطنية

بنغازي – ليبيا

هاتف: 9097074 - 9096379 - 9090509
بريد مصور: 9097073
البريد الالكتروني: nat_lib_libya@hotmail.com

رقم الإيداع القانوني 857 / 2025م

رقم الإيداع الدولي: ردمك ISBN 978-9959-891-69-3

تصميم الغلاف: خالد جمعة مهلهل

جميع البحوث والآراء المنشورة في هذا المؤتمر لا تعبر إلا عن وجهة نظر أصحابها، ولا تعكس بالضرورة رأي هيئة التحرير.

حقوق النشر والطبع محفوظة لمركز البحوث والاستشارات بجامعة سرت

الطبعة الأولى 2026م

بسم الله الرحمن الرحيم

إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ
اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِّأُولِي الْأَلْبَابِ.

سورة آل عمران الآية 190

رئيس المؤتمر

أ. د. سليمان مفتاح الشاطر

اللجنة العلمية للمؤتمر

أ. د. الطيب محمد القبي	رئيساً
أ. د. حسين مسعود أبومدينة	عضواً
أ. د. عبدالحكيم سعد الصادق	عضواً
أ. د. وائل محمد جبري	عضواً
د. جبريل عمر السائح	عضواُ
د. علي كركرة علي	عضوا

اللجنة التحضيرية للمؤتمر

د. صلاح محمد اجبارة	رئيساً
عبدالحليم مفتاح الشاطر	عضواً
علي مصطفى إبراهيم	عضواً
خالد جمعة امهلهل	عضواً
عبدالباسط اهلال الدبار	عضواً
سهام عبدالباسط علي	عضواً

المحتويات

العنوان	الصفحة
كلمة رئيس جامعة سرت	ج
كلمة رئيس اللجنة العلمية للمؤتمر	د
كلمة مدير مركز خدمة المجتمع وتنمية البيئة	هـ
حماية المكونات البيئية من التَّلوث من مقاصد السُنَّة النَّبويّة د. عبد الله إمْحَمَّد عون	12-1
الممارسات البيئية في الحرم الجامعي كمدخل لتنمية الوعي البيئي لدى الطلاب رؤية أعضاء هيئة التدريس د. أسماء فرحات مُحَمَّد د. مصطفى أحمد بن حكومة أ. عبد الرحمن علي هدي علي أ. نجاة السنوسي العمراوي أ. أمل مُحَمَّد المرابط	48 - 13
نحو مجتمع بلا نفايات: رؤية تطبيقية لمبدأ "صفر نفايات" في المدن الليبية مصطفى بن حكومة أنور الشيباني عيدة الشيلابي هيام نجم	84-49
تدبير الماء الحضري بالمدن العربية وتحدّي الاستدامة: حالة مدينة نواكشوط (موريتانيا) د. مُحَمَّد الأمين عابدين	100-85
استدامة الموارد المائية في مدينة إجدابيا بين الاعتماد على نقل المياه وتلوث المياه الجوفية د. إبراهيم مُحَمَّد على مُحَمَّد	118-101
نحو بلدية مستدامة: البحث العلمي كمدخل للتنمية المحلِّية دراسة تطبيقية لبلديات مختارة في ليبيا (طرابلس – البيضاء – سبها – زليتن – الزاوية) مصطفى بن حكومة أنور الشيباني عيدة الشيلابي مُحَمَّد فحج أحمد المدهوني	144-119
الاستدامة والتعليم المحاسبي: من وجهة نظر الطلاب دراسة تطبيقية على الطلاب كلية الاقتصاد جامعة سرت أ. عيادة رمضان سالم أ. ماجدة مُحَمَّد هاشم المهشهش	164-145
التعليم الجامعي ودوره في التنمية المستدامة دراسة ميدانية على عينة من أعضاء هيئة التدريس بالجامعات الليبية د. يوسف إمْحَمَّد صالح منصور	194-165
الآليات القانونية لحماية البيئة في ظلِّ التَّطور التكنولوجي: الجزائر نموذجًا د. حيرش نور الدين د. بن زكري بن علو مديحة	212-195

المحتويات

العنوان	الصفحة
دور التشريعات الجنائية الليبية في تحقيق وحماية أبعاد التَّنمية المستدامة وفقا لرؤية الأمم المتحدة بحلول عام 2030م أ. محمد على محمد التائب	234-213
أثر الشفافية الإدارية في تعزيز الحوكمة الرَّشيدة **دراسة ميدانية على مديري الإدارات العليا والوسطى بديوان بلدية بنغازي** أ. د. بشير مُحَّد العبار	268-235
سياسات الحوكمة الرشيدة لتحقيق الاستدامة (SDG16) **دراسة تحليلية في ضوء الهدف السادس عشر للتنمية المستدامة (SDG16)** أ. عبد القادر حمدان العوجة.	280-269
متطلبات ومعايير الحوكمة الإلكترونية وعلاقته بتحسين الأداء المؤسسي بالجامعات الليبية، دراسة حالة جامعة فزان أ. د. حسن عبد السلام علي عمران د. حسن بشير حسن مُحَّد	304-281
التُّكنُولوجيا ودورها في التخطيط الحضري المُستدام **دراسة في جغرافية التخطيط الحضري** د. هناء عمر مُحَّد كازوز	312-305
تكنولوجيا الإعلام المعاصر وتعزيز الوعي البيئي المجتمعي **دراسة تحليلية في علم اجتماع التنمية** د. وداد أبوبكر محمود الجديد	328-313
دور التكنولوجيا النانوية في الحدِّ من التَّلوث وتحسين جودة الحياة **دراسة تطبيقية على الطِّلاءات النانوية في مدينة سرت"** أ. حليمة عون الله سعيد علي	358-329
الذَّكاء الاصطناعي مدخل بديل لتحقيق التَّنمية المستدامة نوال بن قلوش	372-359
Renewable Energy as a Strategic Driver for Sustainable Development Zienap Abobaker Basher Ehrer	386-373
The Role of Rehabilitation and Conservation of Vegetation Cover in Combating Desertification, Shikan Locality, North Kordofan , Sudan Awad Elkarim Suliman Osman Khalifa	401-387

كلمة رئيس الجامعة

بسم الله الرحمن الرحيم

والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين،

أما بعد ،،،

يسرّنا في هذا المقام العلمي المتميز أن نحتفي بإصدار كتـاب أعمال المؤتمر العلمي حول التنمية المستدامة وخدمة المجتمع، والذي انعقد تحت شعار "نحو مستقبل شامل ومتوازن "في التاسع والعشرين من شهر أكتوبر 2025م . والذي نظمه مركز خدمة المجتمع وتنمية البيئة بالجامعة، ويأتي ذلك في إطار تنفيذ رسالة الجامعة الأكاديمية والوطنية الرامية إلى ترسيخ دورها في خدمة قضايا المجتمع والتنمية الشاملة.

إن هذا الإصدار العلمي يُجسّد ثمرة جهد جماعي شارك فيه نخبة من الباحثين والأكاديميين والمتخصصين من داخل الجامعات والمراكز الليبية وخارجها، حيث تناولت بحوثه محاور متعددة عكست عمق الإشكاليات المرتبطة بالتنمية المستدامة، وأبرزت العلاقة التكاملية بين المعرفة العلمية ومتطلبات خدمة المجتمع، في أبعادها الاقتصادية والاجتماعية والبيئية والمؤسسية.

ويأتي هذا الكتـاب ليؤكد إيمان جامعة سرت بدور البحث العلمي بوصفه ركيزة أساسية في دعم السياسات التنموية، وتقديم الحلول العلمية القابلة للتطبيق، والمساهمة في تحقيق أهداف التنمية المستدامة، بما يتماشى مع خصوصية المجتمع الليبي واحتياجاته الراهنة والمستقبلية.

ولا يفوتنا في هذه المناسبة أن نتقدم بجزيل الشكر والتقدير إلى إدارة مركز خدمة المجتمع وتنمية البيئة وإلى اللجنة العلمية للمؤتمر، واللجنة التنظيمية، وكافة الباحثين المشاركين، وكل من أسهم بفكره وجهده في إنجاح هذا المؤتمر وإخراج أعماله في هذا الكتـاب العلمي القيم، الذي نأمل أن يكون مرجعًا علميًا يسهم في إثراء المكتبة الأكاديمية، ويدعم مسارات البحث والدراسة وصنع القرار.

وفي الختام، نؤكد أن جامعة سرت ستظل حاضنة للعلم والفكر، ومنبرًا للحوار الأكاديمي الجاد، وشريكًا فاعلًا في خدمة المجتمع وتحقيق التنمية المستدامة.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

أ. د. سليمان مفتاح الشاطر

رئيس جامعة سرت

كلمة وكيل الجامعة للشؤون العلمية ورئيس اللجنة العلمية للمؤتمر

بسم الله الرحمن الرحيم

والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

يسرّني، ويشرّفني، بصفتي رئيس اللجنة العلمية لمؤتمر التنمية المستدامة وخدمة المجتمع، أن أتقدّم بهذه الكلمة بمناسبة صدور الكتـاب العلمي المحكَّم الخاص بأعمال المؤتمر، الذي انعقد في رحاب جامعة سرت، في إطار أكاديمي اتسم بالجدية العلمية والتكامل المعرفي، وبمشاركة نخبة من الباحثين والمتخصصين من مختلف الجامعات والمؤسسات العلمية.

إن هذا الإصدار العلمي يُعد توثيقًا معرفيًا لمخرجات المؤتمر، ويجسّد الجهود البحثية التي تناولت قضايا التنمية المستدامة وخدمة المجتمع من زوايا متعددة، مستندة إلى أطر نظرية ومنهجيات علمية رصينة، وبما يعزز الربط بين البحث الأكاديمي واحتياجات المجتمع الفعلية، ويسهم في دعم صُنّاع القرار والمهتمين بالشأن التنموي.

ويؤكد صدور هذا الكتاب الدور الحيوي الذي تضطلع به الجامعات في إنتاج المعرفة وتوجيهها نحو خدمة المجتمع، وترسيخ مبادئ التنمية المستدامة بأبعادها الاقتصادية والاجتماعية والبيئية، من خلال البحث العلمي الجاد والتعاون الأكاديمي البنّاء.

ولا يسعني في هذا المقام إلا أن أتقدم بجزيل الشكر وعظيم الامتنان إلى السادة الباحثين على إسهاماتهم العلمية المتميزة، وإلى أعضاء اللجنة العلمية ولجان التحكيم لما بذلوه من جهود علمية دقيقة أسهمت في ضمان جودة البحوث المنشورة، كما أتوجّه بالشكر إلى اللجنة التحضيرية وإدارة جامعة سرت على دعمهم المتواصل وتوفيرهم للبيئة العلمية الملائمة لإنجاح المؤتمر وإخراج هذا الكتـاب في صورته المشرفة.

ختامًا، نسأل الله أن يكون هذا الكتـاب إضافة نوعية للمكتبة العلمية، ومرجعاً بحثياً يُنتفع به في الدراسات المستقبلية، وأن يسهم في تعزيز مسارات التنمية المستدامة وخدمة المجتمع، وترسيخ ثقافة البحث العلمي المسؤول والفاعل في مجتمعاتنا.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

أ. د. الطيب محمد القبي

وكيل الجامعة للشؤون العلمية ورئيس اللجنة العلمية للمؤتمر

كلمة مدير مركز خدمة المجتمع وتنمية البيئة

الحمد لله القائل في محكم تنزيله: "وَقُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ"، والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين، وبعد،،

إنه لمن دواعي سرورنا واعتزازنا في مركز خدمة المجتمع وتنمية البيئة بجامعة سرت، أن نضع بين أيدي الباحثين والمختصين هذا السجل العلمي الرصين، الذي يضم نتاج أعمال "المؤتمر الدولي الأول للتنمية المستدامة وخدمة المجتمع"، والذي انعقد تحت شعار "نحو مستقبل شامل ومتوازن" في التاسع والعشرين من أكتوبر 2025م.

لقد انطلقت فكرة هذا المؤتمر من إيماننا العميق بدور الجامعة في قيادة قاطرة التغيير نحو الاستدامة، ليس فقط كصرح تعليمي، بل كشريك فاعل في تنمية البيئة وخدمة المجتمع المحلي والدولي. وتجسد هذا الطموح في استقطاب كوكبة من العلماء والباحثين من مختلف الجامعات والمراكز البحثية من ليبيا، والمغرب، والجزائر، وموريتانيا، والعراق، ومصر.

يحتوي هذا الكتـاب بين دفتيه على دراسات معمقة تناولت محاور جوهرية شملت:

- **الحوكمة والقيادة المستدامة:** ودورهما في تحسين الأداء المؤسسي في الجامعات والشركات.
- **الاقتصاد الأخضر والمسؤولية الاجتماعية:** كركيزة أساسية لتحقيق الاستدامة في القطاعات النفطية والزراعية.
- **التقنيات الحديثة والذكاء الاصطناعي:** ودور التكنولوجيا والنانو في حماية البيئة والتخطيط الحضري المستدام.
- **التحديات البيئية والمجتمعية:** بدءاً من إدارة النفايات والموارد المائية وصولاً إلى تمكين المرأة وحماية المكونات البيئية من منظور شرعي وقانوني.

إننا نأمل أن تكون هذه الأعمال العلمية مرجعاً قيماً لصناع القرار والباحثين، ومساهمة حقيقية في وضع الحلول للتحديات التي تواجه مجتمعاتنا في طريقها نحو تحقيق أهداف التنمية المستدامة ورؤية الأمم المتحدة 2030م.

ختاماً، أتوجه بوافر الشكر والتقدير لرئاسة جامعة سرت على دعمها المتواصل، وللجنة العلمية والتحضيرية التي سهرت على إنجاح هذا الحدث، ولكل الباحثين الذين أثروا هذا المحفل بعلمهم وفكرهم.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

د. صلاح محمد إجبارة

مدير مركز خدمة المجتمع وتنمية البيئة

دور التشريعات الجنائية الليبية في تحقيق وحماية أبعاد التنمية المستدامة وفقا لرؤية الأمم المتحدة بحلول عام 2030م

أ. مُحَمَّد على مُحَمَّد التائب
أستاذ القانون الجنائي المساعد / كلية القانون جامعة سرت
Mohamed24@su.edu.ly

مقدمة:

تعد قضايا التَّنمية المستدامة من أبرز القضايا التي تشغل اهتمامات المجتمع الدولي وتضعها جميع دول العالم على طاولة اهتماماتها، سبيلاً لتحقيق مواءمة تشريعاتها الوطنية مع الرؤية الأممية المصاغة من قبل الأمم المتحدة بشأن التَّنمية المستدامة بحلول عام 2030م، إذ لا يخفي ما للتشريعات الجنائية من دورًا بارز في توفير الحماية لخطط التَّنمية المستدامة، التي تستهدف الإنسان، وسائر الكائنات الحية التي تعيش في محيطه، حيث تعدُّ التشريعات الجنائية الركيزة الأساسية لتعزيز الاستقرار، ودعم قيم العدالة في المجتمع، واللذان يعدَّان من المقومات الضرورية؛ لتحقيق التَّنمية المستدامة في شتى المجالات.

وما تجدر الإشارة إليه أنَّ دور التشريعات الجنائية لا يقتصر على حماية المجتمع من الجريمة فحسب؛ بل يتعده ليشمل الإسهام في خلق تنمية مستدامة، ينعم من خلالها الإنسان بالتمتع ببيئة نظيفة وأمنة ومستدامة، تدعم التطوير والتَّحسين الدائمين للبنى" البيئية والاقتصادية والاجتماعية"، اللاّتي تعد من الأبعاد الرئيسة للتنمية المستدامة المصاغة، وفقًا للرؤية الأمميَّة بحلول عام 2030م، الهادفة للربط بين دور التشريعات الجنائية، وأهداف التَّنمية المستدامة.

لذا فإنَّ التشريعات الجنائية تعد أداة فاعلة في تعزيز ثقة المجتمع في النظام القانوني، وعلى وجه يشجع على جذب الاستثمارات وتحقيق التَّنمية الاقتصادية، ويمتد تأثير ذلك الدور لتكريس الحماية الجنائية لكل أبعاد التَّنمية وبما يحقق الاستدامة، من خلال فرض العقوبات الرَّادعة على الجرائم التي تلحق بالبيئة، ومن ثمَّ فإنَّ العدالة الجنائية تعد حجر الأساس في تحقيق واستمرار التَّنمية المستدامة، لكونها تضمن تحقيق الإنصاف وحماية حقوق الأفراد، ممَّا يعزز مناخ الثقة والاستقرار؛ فالتشريعات الجنائية لا يقتصر دورها على فرض الجزاء العقابي؛ بل يتعداه للإسهام في دعم وتأهيل الجناة بتدريبهم لإعادة إدماجهم في المجتمع، وعلى نحو يعزز قيم المواطنة ويخلق بيئة داعمة للتنمية

البيئية والاقتصادية والاجتماعية، وبذلك تسهم العدالة الجنائية في إقامة مجتمعات أكثر عدالة واستدامة، وصولا إلى تنمية شاملة تخدم تطلعات الإنسان الليبي وتحقق طموحاته، ويعد البحث في دور التشريعات الجنائية الدَّاعمة لتحقيق التَّنمية المستدامة، من الموضوعات الحديثة التي تُسهم في التبصير بوجهة نظر المشرع الليبي تجاه التَّنمية، ويخدم رؤية ليبيا التشريعية في ترسيم سياسة أكثر فعالية في التوافق مع الرؤى الأممية، التي دعت لها الأمم المتحدة في شأن التَّنمية المستدامة بحلول عام 2030م، وهو ما يفتح المجال أمام الباحث لاستعراض رؤية ليبيا بشأن أبعاد التَّنمية المستدامة، رغم ما وجهتها من تحديات وإبراز دورها الفاعل في استغلال الفرص المتاحة، للانطلاق نحو الإعمار والتطوير والتَّنمية، وبما يخدم تطلعات الإنسان في المستقبل، ويحفظ الإرث المشترك مع الأجيال القادمة، وذلك من خلال خطة منهجية منضبطة تشمل استعرض ما سبق بيانه، تسهم في أثراء الجوانب القانونية التي تكرس الحقوق وتحمي المصالح العامة للمجتمع، وبما يحقق المحافظة على كيانه، ويدعم استقراره، وصولا لتنمية مستدامة تكرسها وتحميها النصوص الجنائية.

أسباب اختيار موضوع البحث وأهميته:

1- قلَّة الدراسات البحثية التي تعنى بحماية أبعاد التَّنمية المستدامة خاصة في بلدنا ليبيا، كونها من الدول المستهدفة بضرورة مواءمة تشريعاتها الوطنية مع التشريعات الدولية، الهادفة لتحقيق التَّنمية المستدامة بحلول عام 2030م.

2- قلَّة التوعية والارشاد بما تستلزمه الأبعاد الثلاثة، من ضرورة للتحول الجاد نحو تحقيق تنمية مستدامة تحقق الاستقرار والامان لكافة الكائنات الحية وفي مقدمتها الإنسان.

3- غياب الرقابة المؤسسية الفاعلة، وما أوجده الانقسام السياسي من قيود تحد من عملية الإعمار وتحقيق التَّنمية، كان دافعًا للإشارة بما تضمنته التشريعات الجنائية من أوجه حماية لأبعاد التَّنمية، وأحكام المسئولية الجنائية بشأنها.

أهمية البحث:

تكمن أهمية موضوع البحث في كونه يضيف قيمة علمية تظهر دور التشريع الجنائي الليبي في حماية الأبعاد التي تستهدفها التَّنمية المستدامة، وفقًا لرؤية الأمم المتحدة بحلول عام 2030م، وعلى نحوٍ يتيح للباحثين والمهتمين بالشَّأن القانوني والعام، الاطلاع على ما تضمنه التشريع الجنائي الليبي من أوجه حماية لمصالح المجتمع الهادفة للمحافظة على حياة الإنسان، وباقي الكائنات، وبما يحقق الاستفادة من التقدم الفكري والعلمي في شتى المجالات وعلى حدٍّ سواء.

إشكالية البحث:

تطرح إشكالية البحث فرضية رئيسية تتعلق بمدى استطاعة ليبيا تحديث تشريعاتها القانونية للقول بتوافقها مع الرؤى الأممية بشأن التَّنمية المستدامة المستهدفة بحلول عام 2030م، كما تطرح هذه الفرضية عديد التساؤلات التي منها: س/ هل التشريعات الجنائية الليبية النافذة توفر الحماية لأبعاد التَّنمية أم لا؟ ومتى كانت الإجابة بنعم ماهي الضرورات التي تستدعى التحديث المستمر؟ وهل لليبيا دور فاعل في التعاون المشترك مع المجتمع الدولي للنهوض بأبعاد التَّنمية المستدامة وفقًا للرؤية الأممية أم لا؟ وماهي التَّحديات التي تواجه ليبيا لتحقيق التَّنمية في الأبعاد المذكورة ومدي استغلالها لفرص تحقيقها، كل هذه التَّساؤلات تمت الإجابة عليها في المتن كلا في موضعه تحقيقا لشمولية تخدم البحث.

الصعوبات التي واجهت البحث:

1- قلَّة الدراسات البحثية في المجال الجنائي التي تعرض لأوجه حماية أبعاد التَّنمية المستدامة في ليبيا.

2- ندرة المراجع المتخصصة في الحماية الجنائية، لما تعرض له الحقوق الهادفة لتحقيق التَّنمية المستدامة، مع عدم وفرة للمصادر التي يمكن الاستفادة منها في مكافحة القضايا محلَّ اهتمام رؤية للأمم المتحدة بحلول عام 2030م.

3- عدم وجود تعاون دولي مشترك بين الدول الأكثر تقدما والأقل، هادف لتدليل الصعاب والمعوقات التي تعيق مشاريع التَّنمية المستدامة، وتسهم في التمتع بما أوجده التقدم الفكري والعلمي.

4- قلَّة رغبة الدول المتقدمة في عدم تزويد الدول الأقل تقدما، بما أوجده التقدم العلمي من أدوات فاعلة في تسريع عملية الإعمار، والتَّنمية المستدامة.

5- النظرة الدونية لبعض الحكومات في الدول المتقدمة، وعدم وجود شراكات حقيقية داعمة ودائمة، تهدف تحقيق التَّنمية المستدامة ومساعدة الدول الفقيرة، في تجاوز ما تعانيه من فقر وفاقة وقلَّة دعم.

أهداف البحث:

1- إبراز دور التشريعات الجنائية الليبية في حماية أبعاد التَّنمية المستدامة في ليبيا وإمكانيات تحديثها، وفقًا لما تعرضه التشريعات الدولية الهادفة لتحقيق التَّنمية المستدامة.

2- إبراز رؤية ليبيا في تحقيق التَّنمية المستدامة، وما أحدثته من تقدم في عديد الأبعاد.

3- التَّوعية والتَّبصير بما تستلزمه حماية الكائنات الحية بما فيها الإنسان، من ضرورة لتوفير بيئة قانونية تحقق الحماية الدائمة للأبعاد المتعلقة بالتَّنمية المستدامة.

4- أثراء المكتبة القانوني ببحث متخصص في المجال الجنائي، يبيَّن دور التشريع الجنائي الليبي في الحماية لأبعاد التَّنمية المستدامة.

5- الاشادة بدور التشريع الجنائي الليبي في تحقيق المواءمة مع التشريعات الدولية، الهافة لتحقيق تنمية مستدامة تتماسي مع رؤية الأمم المتحدة بحلول عام 2030م، كرؤية أممية تدعو عديد الدول لمصاحبة الركب للسير نحو مستقبل أمن، يوفر حماية للإنسان، ويتطلع لتكريس تنمية مستدامة في عديد المجالات.

المنهج المتبع في البحث: اتبع الباحث المنهج الوصفي التحليلي لدراسة أهم الأهداف والأبعاد محلَّ الاهتمام العالمي المشترك، في الرؤية الأممية المستهدفة لتحقيق تنمية مستدامة بحلول عام 2030م، تكفل عيش أفضل، كما أتبع الباحث المنهج القانوني من خلال استقراء وبيان النصوص القانونية الجنائية، الخاصة بإضفاء الحماية الجنائية المقررة لأبعاد التَّنمية في ليبيا، بوصفها من الدول المعنية بوجوب مواءمة تشريعاتها مع الرؤى الأممية للتنمية المستدامة.

خطة البحث:

المبحث الأول: ماهية التَّنمية المستدامة وأهم أهداف رؤية الأمم المتحدة لعام 2030م

المطلب الأول: ماهية التَّنمية المستدامة وخصائصها وفقًا لرؤية الأمم المتحدة لعام 2030م.

المطلب الثاني: أهم الأهداف المرتبطة بإبعاد التَّنمية المستدامة وفقًا لرؤية الأمم المتحدة لعام 2030م.

المبحث الثاني: دور التشريع الجنائي الليبي في تكريس حماية أبعاد التَّنمية المستدامة في ليبيا.

المطلب الأول: دور التشريع الجنائي الليبي في تكريس حماية البُعد البيئي.

المطلب الثاني: دور التشريع الجنائي الليبي في تكريس حماية البُعد الاقتصادي.

المطلب الثالث: دور التشريع الجنائي الليبي في تكريس حماية البُعدين الاجتماعي والأمني.

الخاتمة:

المبحث الأول: ماهية التَّنمية المستدامة
وأهم أهداف رؤية الأمم المتحدة لعام 2030م

تمهيد وتقسيم:

تعد قضايا التَّنمية من أهم قضايا المجتمع المعاصرة، التي تحظى باهتمام متزايد خاصَّة مع إطلاق الرؤية الأممية للأمم المتحدة بحلول عام 2030م، الهادفة لتحقيق تنمية مستدامة في عديد المجالات البيئية والاقتصادية والاجتماعية، تحقيقًا لاستفادة شعوب دول العالم قاطبة، بما فيها الدول الأقل تقدمًا من الموارد المختلفة، وبما يخدم مشاريع الإعمار والتطوير والتَّنمية في عديد مناحي الحياة، ويحقق تنمية مستمرة عبر شراكات دولية تنشد تحقيق مستقبل زاهر، وعيش أمن لكافة الكائنات، وفي مقدمتها الإنسان.

إذ تأتي هذه الرؤية في ظلِّ ما يشهده العالم بأسره من تأثرًا، بما جلبه التَّقدم التقني، والفكري المتسارع لترسيم سياسة دولية موحدة، توفر الحماية الجنائية للحقوق وتحدد أحكام المسؤولية عند الإضرار بها، من خلال تشريعات جنائية تتضمن بيان الحقوق، والمصالح المحمية جنائيًا، وتحدد الجزاءات الجنائية الرادعة عند الاعتداء عليها، وهو ما يستلزم بيان ماهية التَّنمية المستدامة، ويقتضي تحديد أنواع القضايا التي تعد مصالح مشمولة بالحماية الجنائية وفقًا لأحكام التشريعات الدولية والوطنية.

ولعل الجدير بالذكر أنَّ العالم اليوم بات أقرب من ذي قبل، ينشد الحاجة للتعاون المشترك، بشراكة دولية واقليمية في عديد مجالات الإعمار والتَّنمية، مواكبة مع تطور الفكر الإنساني، وتزايد حجم المعارف والانتشار الواسع لثقافة الجموع بوصف العالم أسرة واحدة، وأمام تكرار الدعوات الأممية، والدولية، والمحليَّة الراغبة في إرساء دعائم التَّنمية المستدامة، وفقًا لرؤية الأمم المتحدة بحلول عام 2030م، التي تناشد الدول بوجوب إطلاق حزمة من المشاريع الهادفة لحل قضايا الإنسان، وبما يحقق المحافظة والحماية والتَّحسين، لكل ما يمكن أنَّ يعود عليه بالنفع، ويخدم مصالحه ويسعي لتحقيق رؤيته.

إذ تستلزم قضايا التَّنمية المستدامة، وجوب تحديد ماهيتها، وأبعادها وفقًا للرؤية العالمية، واستعراض أهم القضايا المجتمعية، والقوانين الجنائية التي يستهدف حمايتها بالتَّحسين والتطوير، وهو ما تناوله الباحث في هذا المبحث من خلال مطلبين هما:

المطلب الأول

ماهية التَّنمية المستدامة وخصائصها وفقًا لرؤية الأمم المتحدة لعام 2030م.

أولا: ماهية التَّنمية المستدامة: على الرغم من وحدة المعني اللغوي، إلاَّ أنَّ مفاهيم التَّنمية المستدامة اصطلاحًا، تعددت بتعدد وجهات نظر الفقهاء والمفكرين، ورجال القانون والسياسة والاقتصاد وغيرهم من المختصين في شتي العلوم، التي تُعني بحلحلة قضايا الإنسان بوصفه المخلوق المفضل على الأرض، حيث جاءت أغلب المفاهيم هادفة لتحديد ماهية التَّنمية المستدامة، معبرة عن وجهة نظر كل فقيه ومفكر وعالم، ومهتم بالشأن العام والخاص، لما يتسم به هذا المصطلح من شمولية، التي باتت تشمل جميع مناحي الحياة المحاطة بالإنسان، بصفته معمر الأرض، والمستفيد الأول من مواردها والمتسبب في تحسينها، وأنَّ كان يتهم في بعض الأحيان بالتَّسبب في إلحاق الأذى بها. (عبدالرحمن، 2020)

وهو ما جعل التَّعريفات التي تناولت تحديد ماهية التَّنمية المستدامة، تنصب على التحسين والتطوير للمصالح النفعية للإنسان، ويعد مصطلح التَّنمية المستدامة من المفاهيم القديمة الحديثة المتجددة، التي شغلت فكر متخذي القرار في دول العالم بأسره، بوصفها تشمل تحقيق الاستفادة المثلي وفقًا للمتاح من الموارد، وبما يحفظ حق الأجيال القادمة فيها.

لذا بات من الضروري التَّعرض لماهية التَّنمية المستدامة، وتحديد أبعادها ومعرفة أهم قضاياها المجتمعية التي تشملها وفقًا للرؤية الأممية للأمم المتحدة، الهادفة لتحقيق تنمية مستدامة في كافة الدول بحلول عام 2030م.

إذ يقصد بالتَّنمية المستدامة: تلك التَّنمية الهادفة إلى الاستغلال الأمثل للموارد الطبيعية والصناعية المتاحة في جميع دول العالم، وبما يضمن تحسين الخدمات للأجيال الحاضرة، ويحفظ حق الأجيال القادمة في التَّمتع بها مستقبلا، وهي تنمية متطورة ومستمرة ومتواصلة، هدفها تحسين الخدمات بالاستفادة من الموارد دون استنزافها أو تعريضها للتلف أو التلوث. (نادر، 2016م).

ومنعًا للاستغراق في تحديد المفهوم رغم شموليته، يمكن الإشارة إلى أنَّ التَّنمية المستدامة هي تنمية طويلة الأمد، تستلزم التخطيط الجيَّد، والحرص الشديد، والمتابعة المستمرة، التي تكفل القضاء على كل ما من شأنه، أن يؤرق حياة الإنسان، فهي تنمية تهدف القضاء على الفقر والجوع بكافة أشكاله، وتوفر سبل التعليم والتعلم وصولا لتمتع الأجيال الحاضرة بالعمل اللائق والعيش الكريم، كما أنَّها ترسي دعائم العدالة الاجتماعية والاقتصادية في التوزيع للموارد، من خلال تكريس المساواة

في التمتع بالحقوق، كما أنَّها تحمي حق الإنسان في العيش في بيئة نظيفة وسليمة خالية من أي تلوث بيئي أين كان نوعه، وبما يحقق الاستفادة المرجوة دون المساس بحقوق الأجيال القادمة فيها. (يوسف، 2017م).

ثانيًا: خصائص التَّنمية المستدامة:

1- أنَّها تنمية متطورة طويلة الأجل تتطلب التخطيط الجيد، والتنفيذ المحكم.

2- أنَّها تنمية تنشد القضاء على الفقر والجوع، وتستهدف النهوض بالبنية التحتية، وتوفير التعليم والعمل اللائق، بما يحفظ حق البشر في العيش الكريم، والتمتع ببيئة سليمة.

3- أنَّها تنمية شاملة تحفظ التنوع الحيوي وتحميه للكائنات الحيَّة، وفي مقدمتها الإنسان.

4- أنَّها تنمية متكاملة تهتم بقضايا الإنسان، والبيئة وتضعها مؤسسات الدولة، من ضمن أولوياتها لتحسينها وتطويرها، وفقًا للمتغيرات، والمستجدات الدولية.

5- أنَّها تنمية تنشد الاستخدام الأمثل للموارد الطبيعية، وبما يحقق استفادة الأجيال الحاضرة، دون المساس بحق الأجيال القادمة في التَّمتع بها.

6- تنمية تضمن التحسين الدائم والمستمر للاستفادة من الموارد بجميع أنواعها، وترسي دعائم العدالة الاجتماعية في التوزيع للموارد، وتكرس توفير العمل اللائق، وتعمل على تدعيم وإرساء مبادئ العدالة الاجتماعية، والانصاف. (مقيلي، 2025م).

المطلب الثاني

أهم الأهداف المرتبطة بأبعاد التَّنمية المستدامة وفقًا لرؤية الأمم المتحدة 2030م.

في ترسيم لسياسة أممية تهدف تحقيق التَّنمية المستدامة في كل ما يتعلق بمجالات الحياة، فقد تضمنت رؤية الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، بشأن إقرار التَّنمية المستدامة لعام 2030م، عديد القضايا المجتمعية التي تمس حياة الكائنات الحيَّة، وفي مقدمتها الإنسان بوصفه المفكر والمستفيد، لتمكين دول العالم باسره من التَّطلع والتَّحسين بتضمين تشريعاتها الوطنية، وبما يتوافق مع ما جاء في تلك الرؤية الأمميَّة الداعمة للتحسين، والتطوير المتواصل، وتحقيق مشاريع التَّنمية المستدامة بشراكات دولية تحقق استفادة الشعوب قاطبة دون استثناء، إذ تتنوع أبعاد التَّنمية المستدامة بتنوع مجالات الحياة؛ لتشمل أبعاد متعددة منها أبعاد تتعلق بحماية البيئة، بوصفها المحيط الذي يعيش فيه الإنسان، وسائر الكائنات الدنيا، ومنها أبعاد اقتصادية تتعلق بمستويات العيش الأفضل وتحسينها، وكيفية الاستفادة منها دون استنزاف، وبما يحفظ حق الأجيال القادمة، وأبعاد اجتماعية تستهدف

تحقيق العدالة الاجتماعية، وتحقيق المساواة بين الجنسين، ودعم وتمكين المرأة من تبوأ الوظائف، وإشراك أطياف المجتمع بما فيها المهمشة في الاستفادة من الخدمات والموارد المتاحة، وكفالة صون الحقوق المتصلة بالإنسان، بما يحفظ القيم والعادات والتقاليد في كل مجتمع من المجتمعات، وفيما يأتي نعرض لما تضمنته الرؤية الأممية من أهداف تعلقت بقضايا التَّنمية، لتحقيق مستقبل أفضل للجميع بحلول عام 2030م، تبلورت في (17) سبعة عشر هدفًا، لتحقيق التَّنمية المستدامة بغية تحسينها على المستوى الدولي شملت ما يأتي:

الهدف الأول: القضاء على الفقر: تستهدف الرؤية الأممية التأكيد على ضرورة مكافحة الفقر بجميع أشكاله، بكافة الوسائل المتاحة التي تمكن حكومات الشعوب من أبعاد شبح الفقر القاتل، في دعوات أممية تنشد إشراك الطبقات الأقل قدرة في الاستفادة من الموارد الطبيعية، والصناعية المتاحة، من خلال توطين مشاريع تنمية تستهدف جميع أطياف الشعب.

الهدف الثاني: القضاء التَّام على الجوع: نتيجة لما تعانيه بعض المجتمعات من تفشي لظاهرة الجوع المفقع وسيادة المجاعة، التي كانت ولا تزل سببا في فقد الأرواح، كتداعيات سببتها الحروب والصراعات الدامية، ممَّا جعل الطبقات القوية تسيطر على الموارد، وتحكر الاستفادة لصالحها، وعلى وجه ولد الجوع والفاقة، وعدم القدرة على مغالبة ظروف الحياة.

الهدف الثالث: تعزيز الصحة الجيدة والرفاه: لم يسلم كيان الإنسان من التَّعرض جراء الإصابة بالأمراض والفيروسات، التي تعدم الجهاز المناعي لتطال الجسد، فتصيبه بالمرض أو الوهن، من سوء ما أقرَّ من سياسات صحية في بعض الدول، تستهدف حماية الصحة البدنية، والنفسية دونما استدامة.

الهدف الرابع: التعليم الجيد: استهدفت الرؤية الأممية المطالبة بتوفير التعليم الجيد، لما له من دور بارز في تحقيق مشاريع التَّنمية المستدامة بحلول عام 2030م، والتأكيد على إتاحة فرص تلقيه من قبل الجميع دون استثناء.

الهدف الخامس: المساواة بين الجنسين: تستهدف الرؤية الأممية، التأكيد على ضرورة عدم حرمان الجنسين، من التمتع بحقوقهم في الاستفادة من كافة الخدمات والموارد الطبيعية والصناعية، من خلال نبذ التمييز، وتأكيد إتاحة العمل والعيش المشترك دون قيود. (سارة، 2020م).

الهدف السادس: المياه النظيفة والنظافة الصِّحيَّة: في تأكيد لما للمياه من ضرورة، فقد شملت الرؤية الأمميّة التَّأكيد على ضرورة الحرص على وجوب سلامة المياه من التلوث البيئي، بكافة أنواعه،

لضمان النظافة الصِّحيَّة، تحقيقًا لتنمية مستدامة في المجال الصحي.

الهدف السابع: الطَّاقة النظيفة وبأسعار معقولة: لما تخلفه الطرق البدائية في توليد الطاقة من مآسي وأضرار نتيجة الانبعاثات الكربونية، والأبخرة المتطايرة والرداد المفسد، الذي يصيب الجسد والزرع معًا، فقد اشتملت رؤية الأمم المتحدة لعام 2030م، التأكيد على وجوب إقامة مشاريع التَّنمية المستدامة، مثل: إقامة مشاريع الطاقات النظيفة المتجددة كصديق للبيئة، تقلل من تأثيرات العوادم والنفايات، وتضمن تمتع الإنسان في العيش في بيئة نظيفة تحقق له السلامة، وبأسعار زهيدة.

الهدف الثامن: العمل اللائق والنمو الاقتصادي: ناشدت الرؤية الأمميَّة جميع دول العالم إلى وجوب توفير العمل اللائق، وتكريس نمو اقتصادي هادف لتحقيق التَّنمية المستدامة بحلول عام 2030م.

الهدف التاسع: الصناعة والابتكار والبنية التحتية: شملت الرؤية الأممية التشجيع على إقامة الصناعة وتشجيع الابتكار، وذلك من خلال إتاحة الفرص في الاستثمار، وترأست مشاريع الأعمار، والتَّنمية بما يعزز ويدعم الاقتصاد الوطني. (نادر، 2016م).

الهدف العاشر: الحدّ من أوجه عدم المساواة: في تأكيد للرؤية الأممية على نبد الفوارق جاءت تدعو لعدم التمييز بين البشر، وتأتي هذه الرؤية داعية لإشراك الجميع في الاستفادة من الخدمات والوظائف، تحقيقًا لمشاريع تنمية مستدامة تستهدف الجميع.

الهدف الحادي عشر: تعزيز المدن والمجتمعات المستدامة: شغلت التكنولوجيا فكر الشعوب قاطبة، خاصَّة مع مطلع القرن الواحد والعشرين، الذي شهد ويشهد تقدم تقني متسارع في كل لحظة وحين أثر الثورة الصناعية، إذ تنشد حكومات الدول تبني مشاريع توفيرها، حيث تضمنت الرؤية ضرورة تبني مشاريع التَّنمية المستدامة المتعلقة بالمدن الذَّكية، وتدعيم استعمال التقنيات الحديثة في مختلف العلوم، والمعارف، تحقيقًا لرؤية الأممية تطمح لاستفادة جميع الشعوب من التقنية بكافة ما تقدمه من خدمات بحلول عام 2030م.

الهدف الثاني عشر: التأكيد على أهمية الاستهلاك والإنتاج المسؤولان: تؤكد الرؤى الأممية على ضرورة إلى أهمية للاستهلاك للوصول إلى استغلال الانتاج المسؤول، وسدّ الحاجات الضرورية لاستمرار حياة الكائنات تحقيقا لتنمية مستدامة. (يوسف، 2017م)

الهدف الثالث عشر: العمل المناخي: بعد أنَّ لامست الأمم المتحدة ما جلبته التَّغيُّرات المناخية من مخاطر أثر كوارث طبيعية، اجتاحت عديد الدول مخلفة ورائها القتلى، والمفقودين، ومبتوري الأطراف، مثل: إعصار تسونامي، وإعصار دانيال، الذي ضرب شواطئ مدينة درنة الليبية، كخير

شاهد على تأثيرات تقلب المناخ، إضافًة لما يسببه الاحتباس الحراري، والارتفاع المفاجئ في درجات الحرارة، فقد جاءت الرؤية تأكيدًا على وجوب متابعة تغيرات المناخ، واتخاذ التدابير والوسائل العاجلة الكفيلة بدرء المخاطر، ولا يزال التَّغيُّر المناخي مصدر إزعاج دولي.

الهدف الرابع عشر: حماية الحياة تحت الماء: كرست الرؤية الاممية حماية البيئة البحرية تحقيقًا لتنمية مستدامة بحلول عام 2030م، تكفَّل عدم الأضرار بالبيئة البحرية، حيث حظرت الصيد الجائر من قبل بعض السفن، ورمي النفايات، والمخلفات من الزيوت، والمحروقات، وكل ما يعدم الحياة تحت الماء، وتحظر التشريعات الجنائية الخاصة بحماية البيئة من التَّلوث، تصريف مياه الصرف الصَّحي في البحر قبل معالجتها.

الهدف الخامس عشر: حماية الحياة على الأرض: تمثل الأرض المحيط الذي يعيش فيه الإنسان وسائر الكائنات الحية، وهو ما يقتضي تمتعه ببيئة نظيفة خالية من أي تلوث بيئي، قد يعرض الأرض للمخاطر البيئة.

الهدف السادس عشر: نشر السلام والعدل وإنشاء المؤسسات القوية: تنشد الأمم المتحدة في الرؤية بحلول عام 2030م، الرغبة في نشر السلام الدائم، ونزع فتيل الحروب وأنهاء الصراعات الدموية التي تعيشها بعض بلدان العالم، وهو ما سيُسهم في تحقيق الاستقرار المنشود، ويشجع على جذب الاستثمارات المحليّة والدولية، لغرض ترسة مشاريع التَّنمية المستدامة بمؤسسات أكثر فعالية، وقوة بحلول عام 2030م.

الهدف السابع عشر: عقد الشراكات لتحقيق الأهداف: تلعب الشراكة الدولية بموجب الاتفاقيات وعقود المساندة، وتبادل الخبرات بين الدول، دورًا مهم في تحقيق الاستثمار، وهو ما يقود لتحقيق أهداف التَّنمية المستدامة، وفقًا لرؤية عام 2030م.(سارة، 2020م).

كل هذه الأهداف الأممية، تنشد معالجة القضايا البيئية والاجتماعية والاقتصادية بشكلٍ متكامل، في رؤية أممية موحدة تدعو كافة دول العالم بما فيها المتقدمة، لضرورة الإسراع في تحقيق مواءمة تشريعاتها الوطنية مع ما تضمنته هذه الرؤية المستقبلية، سبيلًا لتحقيق مستقبل زاهر تنعم خلاله البشرية بالرَّاحة والرفاه، تحقيقًا لتنمية شاملة لتطلعات البشر، وحماية سائر الكائنات.

المبحث الثاني

دور التشريع الجنائي الليبي في تكريس أبعاد التَّنمية المستدامة في ليبيا

تقديم وتقسيم: تسعي ليبيا كغيرها من دول العالم إلى تضمين تشريعاتها الجنائية، بكل ما من شأنه تحقيق المواءمة مع التشريعات الدولية، التي حددت أبعاد التَّنمية المستدامة، وفقًا لرؤية الأمميَّة للأمم المتحدة بحلول عام 2030م، وذلك سعيًا منها للنهوض بتنمية مستدامة في عديد المجالات البيئية، والاقتصادية، والاجتماعية، والتي سنعرض لها في هذا المبحث من خلال ثلاث أبعاد رئيسة: بُعد استعراض الإطار التشريعي، وممَّا تجدر الإشارة إليه أنَّ التشريع الجنائي الليبي كرس مفهوم التَّنمية المستدامة، في إطارًا تشريعيًا قانونيًا منضبط، ومتكامل تماشي مع الرؤية الأممية المنشودة، خاصَّة بعد تعالى النداءات، والأصوات المتكررة من بعض الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، للمطالبة بوجوب تحقيق مواءمة التشريعات الوطنية مع التَّشريعات الدولية التي تضمنتها رؤية عام 2030م، المحددة لأبعاد التَّنمية المستدامة في الجوانب "البيئية والاقتصادية والاجتماعية".

ومن ثمَّ لم تكن ليبيا بمعزل عن الركب الدولي، إذ جاءت تشريعاتها الجنائية محددة الإطار التشريعي لأبعاد التَّنمية سالفة الذكر، وهو ما جعل التشريع الجنائي الليبي، يكتسي أهمية كبيرة، خاصَّة بتوفيره الأدوات القانونية التي تقرر الحقوق وتحميها، ترسيمًا لتنمية مستدامة تهدف لتنظيم كيفية الاستفادة من الموارد الطبيعية المتاحة، وتقرر حماية البيئة، وإرساء دعائم العدالة في التوزيع للمنافع بين الأجيال الحاضرة، والقادمة تحقيقًا لأبعاد التَّنمية المستدامة، وعلى نحوٍ يمكن الاشادة بحرص المشرع على مراعاة المواءمة مع التشريع الدولي، في خطوة تشريعية يُشار إليها بالبنان، كما أنَّ الإعلان الدستوري الليبي الأخير، والمسودات المتلاحقة تضمنت مبادئ عامَّة، كفلت حقوق الإنسان من خلال توفير مرجعية دستورية، راعت سياسات تحقيق التَّنمية المستدامة على المستوى القانوني، وبما يتماشى مع ما تنشده رؤية الأمم المتحدة لعام 2030م؛ لذا كان من الضروري تحديد أبعاد التَّنمية المستدامة، التي أحاطها التشريع الجنائي الليبي بالحماية في ليبيا وفقًا للتقسيم الآتي:

المطلب الأول

دور التشريع الجنائي الليبي في تكريس حماية البُعد البيئي.

يعد البُعد البيئي، أحد أهم الأبعاد الثلاثة التي تضمنتها رؤية الأمم المتحدة بحلول عام 2030م، بوصفه بُعدًا استراتيجيا تقتضيه ضرورة حماية الحياة والحرص على استمرارها، حيث تعتبر التشريعات الجنائية أداة جوهرية تستهدف توفير الحماية الجنائية للبيئة، خاصَّة بعد ما شهده العالم

من تزايد ملحوظ في معدلات قضايا البيئة، التي أضحت تشكل خطرًا داهم يهدد حياة الإنسان، وسائر الكائنات، لهذا لم يغفل المشرع الجنائي الليبي كغيره من المشرعين حماية البيئة، بوصفها المحيط الذي يجمع الإنسان مع باقي الكائنات الحيَّة التي تعيش في محيطه بما فيها النبات.(السعيد، 2021م).

باعتبار البيئة أحدى أهم المصالح المحميَّة جنائيا التي تمثل إرثًا مشتركا للإنسانية، إذ يعد القانون الجنائي الرادع القوي لمخالفي النظم البيئية، حيث جاءت أحكام قانون العقوبات الليبي رقم (48) لسنة 1959م، متضمنه أوجه الحماية، وأحكام المسئولية، كما لم تخلو أحكام قانون الصحة الليبي رقم (106) لسنة 1973م، الصادر في 13 ديسمبر 1973م، من حماية للبيئة، كونها مستقر عيش الإنسان، ولعل ما يؤكد حرص المشرع الليبي على تحقيق المؤامة مع التشريعات الدولية لرؤية عام 2030م، هو ما قام به من أفرد لقانون خاص يحمي البيئة، ويهدف لتحسينها، تحت رقم (15) لسنة 2003م في شأن حماية وتحسين البيئة، المتضمن الحماية الجنائية للبيئة بمختلف أنواعها البرية، والمائية، والجوية، والذي جاءت أحكامه متوافقة مع ما أكَّدت عليه النداءات الدولية المتكررة الناشدة ضرورة حماية البيئة وتحسينها.(التائب، 2025م).

وهو ما يظهر حرص المشرع الجنائي الليبي على حماية البيئة، وتأكيده على وجوب أنَّ يعيش الإنسان في بيئة نظيفة خالية من كل ما يعرض حياته للخطر، أو يعدمها، في مواكبة تشريعية يتحقق معها توافق التشريع الوطني مع ما تنشده الرؤية المذكورة، والذي يمكن معه القول بأنَّها تعد خطوة تشريعية غير مسبوقة، تواكب ما ينشده العالم اليوم من توسع في نطاق الحماية، حيث لم تخلو كافة الدساتير من نصوص تؤكد حق الإنسان في بيئة نظيفة، بما فيها مسودة الدستور الليبي الحالية، حيث تسعي ليبيا لتحسين أهداف تحقيق التَّنمية المستدامة، من خلال السياسات، والمبادرات الوطنية الدائمة، وذلك من خلال حماية البيئة بأنواعها، ففي أوجه الحماية لبيئة الأرض، تضمن القانون رقم (5) لسنة 2003م في شأن حماية البيئة وتحسينها، إضفاء أوجه الحماية على بيئة الأرض محددا أحكام المسئولية بشأنِّها، والتي جرمت كل الأفعال التي تتسبب في التلوث البيئي للأرض، خاصَّة، وأنَّ التشريعات الجنائية تلعب دورًا هامًّا في حماية التَّنمية المستدامة في البُعد البيئي، هادفة حماية البيئة من التلوث إذ تحظر إزالة الغابات بشكل غير قانوني، وقطع الاشجار وغيرها، من المخالفات التي تضر بالبيئة الترابية.(عبد الله، 2020م).

كما تحرص على حماية البيئة المائية، من خلال حظر تلويث مياه الشرب والزراعة، وتحظر

ألقي المخلفات والنفايات على شواطئ البحر، وتمنع كافة السفن، والبواخر، والعائمات من ألقي كل ما من شأنه أنَّ يلوث البيئة البحرية، بموجب جزاءات رادعة تهدف حماية البيئة المائية، وتدعم سلامتها من التلوث أي كان نوعه. (صالح، 1991م)

كما امتدت الحماية لتشمل البيئة الهوائية، من خلال حظر إضرام النيران في الغابات وتلويث الهواء بالأبخرة والرداد المتطاير، وردم القمامة، أو إحراقها في غير أماكنها، إذ تأتي هذه الجهود سعًا للحفاظ على بيئة الهواء من التلوث، والحرص على توفير بيئة نظيفة بحلول عام 2030م. (التائب، 2025م).

حيث صادقت ليبيا على عديد الاتفاقيات مع دول العالم، لتحقيق تنمية مستدامة منها، إعلان ستوكهولم عام 1972م، وهو أول مؤتمر دولي ضم 26 مبدأ وضعت القضايا البيئية على الأجندة الدولية، وشددت على حق الإنسان في بيئة صحية، ومثل نقطة انطلاق مهمة للحوار الدولي حول التَّنمية المستدامة وتأسيس برنامج الأمم المتحدة للبيئة (UNDP)، كما اعتمدت تقرير برونتلاند 1987م، الذي عرف التَّنمية المستدامة وما أسفر عن مؤتمر ريودي جانيرو 1992م، المعروف بقمة الأرض والذي أطلق جدول أعمال القرن (21) ووضع مبادئ التَّنمية المستدامة في قمة 2000م وهو إعلان الأهداف الإيجابية للألفية (MDGS)، ومؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة المنعقدة في 26 أغسطس- 4 سبتمبر 2002م بجوهانزسبرغ، التي تمت بمشاركة أكثر من مائة رئيس دولة وعديد المنظمات غير الحكومية، التي نظمت أحكام تغطي مجموعة من الأنشطة والتدابير، والأخذ في الاعتبار احترام البيئة، ووقعت على اتفاقية باريس في 2015م حول البيئة، الذي وضع الأساس بين البيئة والتَّنمية، واتفاقية باريس للمناخ، وذلك لتعزيز الجهود العالمية لمكافحة تغير المناخ، وأخذ التدابير الكفيلة بالحماية لضمان حماية مشاريع التَّنمية، كما صادقت ليبيا على أجندة عام 2030م التي اعتمدت الأمم المتحدة من خلالها (17) هدفا السابق بيانها، كأهداف للتنمية المستدامة (SDGS) تشمل القضاء على الفقر والجوع، والتأكيد على المساواة في التعليم، والصحة، والطَّاقة النَّظيفة، كما وقعت على اتفاقية باريس التي نصت على إلزام دولي للتَّصدي لتغيرات المناخ، والانتقال للطَّاقة النظيفة، وأسهمت في الحضور لمؤتمرات الأطراف (GOP) لمراجعة التقدم في قضايا المناخ.

كما وقعت ليبيا على اتفاقيات لدعم القطاعات وبما يعزز الجهود الدولية لتحقيق التَّنمية، ممَّا يمكن الاشادة بالدور الكبير للتشريعات الجنائية في المجال البيئي في حماية البُعد البيئي كأحد أبعاد التَّنمية المصاغة بالتبعية لأهداف الأمم المتحدة السبعة عشر(الجائر، 2005م).

المطلب الثاني

دور التشريع الجنائي الليبي في تكريس حماية البُعد الاقتصادي

لم تولي ليبيا جهدًا في سبيل السير مع الركب الدولي، الذي ينشد تحسين مستويات العيش للبشر، وكافة الكائنات الحيَّة التي تعيش في محيطه، حيث تعمل على تحقيق التَّنمية المستدامة في البُعد الاقتصادي، وبما يتوافق مع الرؤية الأممية لعام 2030م، وذلك من خلال حرصها على تنوع مصادر الاقتصاد الوطني بتقليل الاعتماد على النفط، والسعي نحو التَّنمية في مجالات الزراعة الحقلية والصناعية والتكنولوجيا، وتحسين البنية التحتية بالاستثمار، في إنشاء الطرق، والكباري، والموانئ، والمطارات، والمستشفيات، والملاعب الرياضية؛ لتحسين مستوى الخدمات، والتشجيع على تحسين بنية الاستثمار، لجذب المزيد من الاستثمارات المحلية والدولية، والانطلاق نحو دعم التجارة المحلية والدولية.(رشيد، 2018م).

كل هذه المبادرات هدفت من خلالها ليبيا تعزيز النمو الاقتصادي المستدام، وتحقيق جودة الرفاهية في المجتمع، وبما يخدم أهداف التَّنمية المستدامة، وما تجدر الإشارة إليه أنَّ العالم بأسره شهد ويشهد تطورات متلاحقة، ومتسارعة أكثر من ذي قبل، في عديد المجالات صاحبتها جملة من التَّحديات الخطيرة، التي باتت تشكل خطر محدق يهدد الحياة الاقتصادية للإنسان كأفضل المخلوقات على ظهر الأرض، حيث حرص المشرع الجنائي الليبي على وجوب إحاطة الاقتصاد الوطني بالحماية، باعتباره الركيزة الاساسية وعصب الحياة في المجتمع، كمبادرة لتنمية مستدامة تهدف عدم الإضرار به، وتحقق الاستفادة لكافة الأحيال المتلاحقة، من خلال سن تشريعات جنائية خاصة تقرر حماية المال العام، وتحمي الموارد الطبيعية والصناعية، وتجرم عديد الظواهر التي قد تطاله في حالات الحرب والسلم، والتي منها على سبيل المثال، تجريم ظاهرة غسل الأموال المجرمة بموجب القانون رقم (2) لسنة 2005م في شأن مكافحة غسل الأموال، والقانون رقم (15) في شأن مكافحة تهريب البضائع، والقانون رقم (11) لسنة 2014م في شأن مكافحة، وتجريم الفساد، لتعزيز الشفافية، وتجريم عديد الأفعال التي تهدد اقتصاديات المجتمع بأنواعها، مثل: قانون الجرائم الاقتصادية رقم (2) لسنة 1979م الذي حدد الجرائم الماسة بالاقتصاد القومي، والقانون التجاري الليبي رقم (23) لسنة 2010م في شأن مزاولة النشاط التَّجاري، الذي يدعم تعزيز الشفافية والنزاهة، من خلال تنظيم العملية التجارية، في خطوة تشريعية هدف من خلالها المشرع الليبي توفر الحماية، وتحدد العقوبات الرادعة تحقيقًا لتنمية مستدامة، تستهدف الوصول إلى كل أطياف المجتمع

بما فيها الأكثر عوزا، لتمكينها من الاستفادة من كل ما وصل إليه العلم، وحققته التجارب العالمية في شتي مناحي الحياة.(التائب، 2020م).

ومن هنا تبرز أهمية التشريع الجنائي الليبي في البُعد الاقتصادي، كأداة فعالة تسهم في توفير الحماية القانونية للاقتصاد الوطني، وعلى نحو يحقق بيئة اقتصادية نزيهة وشفافة، حيث تسعي ليبيا لتحقيق التَّنمية المستدامة من خلال تبنيها لمفاهيم الاقتصاد الأخضر، الذي يعد أداة فاعلة ومهمة لتحقيق التَّنمية المستدامة، إذ يشمل التركيز على حماية الموارد الطبيعية الغير مستغلة وتعزيز النشاط الاقتصادي بمشاريع الطاقة المتجددة النظيفة، وتحقيق إدارة تكفل حماية المياه والمخلفات، والنقل المستدام، وعلى نحوا يحقق استخدام الموارد الطبيعية الاستخدام الأمثل لتحقيق الرفاهية، والحفاظ على البيئة الاقتصادية. (النعمي 2020م)

غير أن ليبيا في البُعد الاقتصادي تواجه جملة من التَّحديات المتعلقة بالتَّنمية المستدامة منها على سبيل المثال لا الحصر:

1- انعدام الاستقرار السياسي، حيث أسهم الانقسام السياسي الذي تشهده البلاد في خلق حالة من الفوضى وعدم الاستقرار، الذي طالت أثارهما العديد من المجالات، ممَّا أثر سلبًا على أداء الحكومات المتعاقبة، وعلى نحو عرقل من جهود استمرارية مشاريع التَّنمية المستدامة في فترة معينة من الزمن.

2- التحدي الأمني: يشكل الانفلات الأمني أحدى أخطر التَّحديات التي تعيق مشاريع التَّنمية في ليبيا، نتيجة حدوث النزاعات، والصراعات بسبب وجود تشكيلات مسلحة خارج نطاق القانون في المنطقة الغربية من البلاد، حيث يرتبط الأمن والاستقرار بشكلٍ وثيق بالتَّنمية، ممَّا يؤثر سلبًا على استمرار المشاريع التنموية في البلاد، كما أنَّ ظاهرة الهجرة غير المشروعة، التي لازالت تؤرق العالم بأسره وتعاني منها البلاد، ممَّا أدَّى إلى فقدان فرص العمل، وزيادة حجم التَّحديات الاقتصادية، خاصَّة أنَّ مكافحتها يعد جزء من الجهود المحلية لتحقيق التَّنمية المستدامة، وتعزيز الاستقرار والأمن، وهو ما كبَّد ويكبِّد الدولة تكاليف باهظة عند إيوائهم، وترحيلهم لبلدانهم. (التائب، 2021م).

3- التَّغيُّر المناخي: إذ يشكل التَّغيُّر المناخي إحدى أهم التَّحديات الطبيعية، التي تُعيق التَّنمية الاقتصادية، نتيجَّة ما يخلفه من تأثيرات سلبية، وإعصار دانيال شاهدًا على العصر.

غير أنَّ ليبيا بالمقابل بذلت العديد من الجهود لاستثمار الفرص الكفيلة بالحدِّ من التَّحديات سالفة الذكر، حيث كرست جهودها لمكافحة الإرهاب والجريمة، وفي هذا الجانب بذلت ليبيا جهود

كبيرة، ومضنية في سبيل إزاحة شبح الإرهاب العالمي، الذي جاء من كل حدب وصوب يضم العديد من ملل الأرض ناشدًا السيطرة على مفاصل الدولة ونهب خيراتها. (التائب 2023م). ولم تُولي ليبيا جهدًا في تعزيز الأمن الداخلي سبيلاً لتوفير بيئة أمنة، ومستقرة تساعد على الاستثمار والانطلاق نحو مشاريع تنمية مستدامة، حيث تشهد البلاد طفرة كبيرة من مشاريع الإعمار والتطوير والتَّنمية بإدارة صندوق التَّنمية وإعادة إعمار ليبيا، لترسو كبرى المشاريع التنموية في شرق البلاد، وغربها، ووسطها، وجنوبها، في خطَّة استراتيجية تهدف من خلالها لزيادة حجم النمو الاقتصادي، واستثمار الفرص بما يخدم تطلُّعات الدولة، ويُحسِّن مستويات العيش فيها لتحقيق اقتصاد مستدام.

كما كرَّست ليبيا حماية البنية التحتية لضمان استمرار خدمة المؤسسات الحيوية فيها، مثل حماية مقار الجامعات، والمدارس، والمستشفيات وغيرها، لتعزيز فرص التَّنمية المستدامة، وبما يتوافق مع ما أقرَّته الرؤية الأممية لعام 2030م، وفي مجال التعاون الدولي المشترك سعت ليبيا للتعاون مع المجتمع الدولي في مجال الأمن، لتعزيز الأمن، والاستقرار اللَّذان هما الأساس لتحقيق التَّنمية المستدامة في مختلف المجالات، حيث بذلت جهود في مكافحة الإجرام المنظم وما يرتبط به من جرائم مثل الإتجار بالمخدرات، والمؤثرات العقلية، والإتجار بالبشر، والأعضاء البشرية، والإتجار بالرِّق، وبالسلاح، ومكافحة الهجرة غير المشروعة، في توطين لسياسة جنائية تهدف لتحقيق التَّنمية المستدامة، وبما يحفظ حق الأجيال القادمة في الموارد، حيث تمَّ إنشاء عديد المشاريع التنموية، ووقعت اتفاقيات التعاون الدولي في مجال الاستثمار مع كبري الشركات العالمية للنهوض بالبنية التحتية، من خلال الحصول على الدعم والمساندة الفنية، والخبرة الهندسية، وبما يخدم رؤية البلاد في تحقيق التَّنمية المستدامة وفقًا للرؤية الأممية لعام 2030م، وعملت ليبيا على الاستفادة من التَّنمية في المجال التكنولوجي، لتحسين الكفاءة في مختلف القطاعات، خاصَّة وأنَّ إدخال التكنولوجيا مجال الأعمال، مكَّن بشكلٍ كبير وحقق دوره في توجيه الجهود الحثيثة الرامية لتحقيق التَّنمية الشاملة والمستدامة، وفقًا للبُعد الاقتصادي، حيث تعمل ليبيا على تحقيق الاستفادة القصوى من خلال تحسين البنية التحتية الرقمية، وذلك بالتَّوسع في الاستثمار في مجالات توصيل خدمات الانترنت وتكنولوجيا المعلومات، لتسهيل الوصول إلى الخدمات الرقمية، وتحسين التعليم التقني في مجالات التكنولوجيا والابتكار؛ مساهمًة في تعزيز الاقتصاد الرقمي، والرفع من كفاءة متلقي العلم، وإدماجهم في سوق العمل لإنعاش الاقتصاد الوطني.

وتسعي ليبيا في ظل الاستفادة من الخدمات الالكترونية بأنواعها، إلى حماية بيانات مؤسساتها، وذلك من خلال الاستثمار في التَّزود بأنظمة وبرامج حديثة، توفر الحماية والأمن السيبراني لكامل أنظمتها، وشبكات التواصل فيها، كما تعمل على نشر التَّوعية، والتدريب للتَّعرف على التهديدات بمشاركة دولية لتعزيز الحماية الرقمية، لإدراكها بأهمية حماية البيانات من الهجمات السيبرانية التي بات تهديدها يُعيق استمرار التَّنمية ويحدُّ منها.

ولم تكل أو تمل، حيث بدأت تسير نحو الاستثمار في مجال الطَّاقة الشمسية لتوليد الكهرباء في مختلف المناطق، إضافًة لاستغلال طاقة الريح، بوصفها طاقة متجددة، ونظيفة تحمي البيئة وتحقق سلامتها، من خلال سعي الدولة الدؤوب لإيجاد مصادر بديلة، تكفل تقليل الاعتماد على الوقود الاحفوري، وتعزز الاستدامة البيئة، وبما يدعم الاقتصاد ويقويه ليكون أكثر فعالية، كما أنَّها تدعم الانتاج الزراعي من خلال دعم المزارعين بتوفير البذور، والأسمدة والمبيدات، ووسائل التَّقنية الزراعية الحديثة، لزيادة الانتاجية وتحسين جودة المحاصيل، كما تدعم تنمية الموارد المائية عن طريق تحسين إدارتها، لضمان توفير المياه الزراعية، والتَّشجع على الاستثمار الزراعي من خلال التعاون الدولي المشترك، للمشاركة في المبادرات الدولية التي تعزز العلاقات المشتركة مع الدول الشقيقة، والصديقة للاستفادة بتبادل المعلومات والخبرات، رغبًة من ليبيا في تحسين الغذاء، وتوفير الأمن الغذائي، وتبادل المعرفة والتكنولوجيا مع الدُّول الأخرى، كجزء من جهودها الرامية لتحقيق الاستقرار الاقتصادي، والحوكمة الرشيدة، لتحقيق التَّنمية المستدامة، وبما يتوافق مع رؤية الأمم المتحدة لعام 2030م. (التائب، 2025م).

المطلب الثالث

دور التشريع الجنائي الليبي في تكريس حماية البُعدين الاجتماعي والأمني

أولا: البُعد الاجتماعي: يمثل البُعد الاجتماعي أحدى أهم الأبعاد الثلاثة، لتحقيق التَّنمية المستدامة وفقًا للرؤية الأممية لعام 2030م، حيث تسعي ليبيا دومًا لتحسين مستويات جودة الحياة، وذلك رغبة في المحافظة على تماسك المجتمع وصون تركيبته الاجتماعية، والمحافظة على كيانه وتحقيق استقراره، ومن خلال ذلك اتجهت للاستثمار في قطاع التعليم، بتعليم عالي الجودة لضمان وصوله لكافة الأجيال من الجنسين، وذلك بالتَّوسع الكبير في إنشاء الجامعات وتعددها لتغطي كامل البلاد، وبشكلٍ متطور تدعمه الاستفادة من الخدمات التكنولوجيا بأنواعها، وكذلك شيدت المدارس والمعاهد العليا والمتوسطة العامَّة والخاصَّة، لتوفير التعليم المناسب وبجودة عالية في الإنشاء والتطوير، كما بذلت ليبيا جهود كبيرة في بناء الوحدات الصِّحيَّة من المستشفيات، والعيادات

الصِّحيَّة المجمعة في كامل البلاد، وأُنشئت مراكز الرعاية الاجتماعية للمعاقين من ذوى الاحتياجات الخاصَّة، وشيدت مراكز لعلاج التَّوحد بخدمات مجانية تدعم صحة وسلامة الإنسان في ليبيا، ولم توالي الدولة جهدًا في الاستثمار في القطاع الصحي الخاص، من خلال ضرورة التَّوسع ورفع الحمل على القطاع العام، حيث شيدت العيادات والمصحات الخاصة المتخصصة، في تقديم الخدمات الصِّحيَّة عالية الجودة التي توفر السلامة والاستشفاء، في خطوة أسهمت بالتَّسريع لعجلة الوصول إلى الرِّعاية الصِّحيَّة الشاملة، التي تعد إحدى أهم ركائز ودعائم التَّنمية المستدامة، وبما يحقق توافق رؤية ليبيا في التعليم والصحة مع الرؤية الأممية لعام 2030م.

وفي الجانب الاجتماعي حرصت الدولة على إقامة واستمرار عمل صندوقي الضمان الاجتماعي والتضامن لرعاية المواطنين، بضمان مستوى عادل لكبار السن، والفئات ذات العوز، كما أُنشت مركز لتأهيل المعاقين، وحصولهم على العلاج الطبيعي مجانًا، وليس هذا فحسب؛ بل سعت ليبيا للحد من ظاهرتي الفقر والجوع، وذلك من خلال توفير كافة احتياجات المواطن من السلع الضرورية لاستمرار الحياة، حيث أُنشت الجمعيات الاستهلاكية، والخيرية، ومؤسسات المجتمع المدني وغيرها من الأجسام القانونية في ليبيا، التي تهتم بقضايا حقوق الإنسان وفقًا لما أقرَّه القانون الدولي الإنساني، لضمان تحقيق العدالة الاجتماعية وتعزيز الفرص للجميع، كما كفلَّت المساواة في حق التَّقاضي بتوفير الضمانات القانونية؛ ليعم السلام والعدل والأمن كامل الوطن، وقطعها شوطًا كبيرًا في مشاريع الإعمار والتَّنمية للبنية التحتية الالكترونية، والإسكان، ولاشك في أنَّ كل هذه الجهود ستسهم في تحقيق التَّنمية المستدامة، وتعد ضمان لاستخدام الموارد بشكل مستدام.

وفي سعي دؤوب تطمح ليبيا في خططها لتحقيق التَّنمية المستدامة، لتعزيز العدالة الاجتماعية من خلال تيسر خدمات الدَّعم الاجتماعي والنفسي، وتحقيق تكافؤ الفرص بين المواطنين في الحصول على الخدمات، والعمل اللائق للجنسين، وتفعيل اتفاقيات التعاون الدولي المشترك، مع المنظَّمات الحكومية وغير الحكومية، لتطوير كافة القطاعات دون استثناء، بالاستفادة من خبرات الدول العربية والإقليمية تعزيزًا للوصول إلى تنمية مستدامة، من خلال تبادل الخبرات التي تسهم في تحسين مستويات العيش والخدمات، وبما يخدم تطلُّعات المواطن الليبي، ويحقق استفادته من خيرات بلاده.

غير أنَّه رغم التَّحديات المتمثلة في محدودية الموارد وعدم الاستقرار السياسي، إلاَّ أنَّ الدولة بذلت جهود كبيرة، ومستمرة لتعزيز التَّنمية وتحسين الظروف المعيشية في البلاد، في خطوة تجعل من

رؤية ليبيا تحقق إسهامًا كبيرًا في الوصول إلى تنمية مستدامة تتوافق مع الرؤية الأمميَّة بشأن التَّنمية بحلول عام 2030م، كما أنَّ للتشريع الليبي دورًا كبيرًا في ترسيم سياسة حماية الأسرة باعتبارها نواة المجتمع، حيث أصدر المشرّع الليبي القانون رقم "10" لسنة 1984م في شأن الأحكام الخاصة بالزواج والطلاق وآثارهما، والذي حدد بموجبه حقوق الزوجين، وما يتعلق بهذا العقد السامي الهادف إلى تكوين الأسر، تحقيقًا لتنمية مستدامة تكفل التَّرابط والتَّراحم بين أفراد المجتمع، مع إضافة ما قرَّره من حقٍ للإنسان في حماية شخصه، وماله، وعرضه، حيث أصدر المشرع قانون العقوبات الليبي رقم (48) لسنة 1956م، مخصصًا القسم الخاص منه في كتاب أول تحت عنوان، جرائم الاعتداء على الأشخاص، والذي حمى بموجب أحكامه الإنسان بوصفه أفضل مخلوقات الله على الأرض، بتجريم الاعتداء عليه، بالقتل، أو الايذاء أين كان نوعه، أو المساس بعرضه، في حماية تشريعية لحق الإنسان في الحياة، وحقه في سلامة جسده وعرضه، وعدم الإضرار بكيانه المادي أو النَّفسي، كما شملت الحماية حق الإنسان في المحافظة على ماله في الكتاب الثاني المعنون، جرائم الاعتداء على الأموال، بتجريم أفعال السرقة، وتحديد الظروف المخففة والمشددة للعقوبة، وتجريم النصب، وخيانة الأمانة، ومخالفة ضوابط المعاملات المالية التي تنصب على الذِّمة المالية (بارة، 2025م).

وفي خطوة تشريعية تستهدف الحماية، وبما يحقق الأمن والسلامة، ويسرع عجلة الحماية تحقيقا لتنمية مستدامة تستهدف حماية الإنسان حيثما حلَّ ووجد وتتوافق مع رؤية الأمم المتحدة بحلول عام 2030م.

ثانيا: البُعد الأمني: ليس من الغريب على المشرع الجنائي الليبي حرصه الدائم والمتواصل، عند رسم سياسة التجريم والعقاب، أن يستدرك كل ما قد يلحق ضرر من ظواهر مستجدة تهدد أمن الإنسان، حيث جرم الإرهاب بموجب قانون خاص حمل رقم (3) لسنة 2014م بشأن مكافحة الإرهاب، بوصف أعماله من أخطر الظواهر التي تهدد الأمن القومي للبلاد، وتمس كيان المجتمع وتهدد استقراره، لما له من أثرٍ بالغ الخطورة على حياة الإنسان، كما جرَّم الجريمة المنظمة، وما اقترن بها من جرائم، مثل الإتجار بالمخدرات، والمؤثرات العقلية بموجب القانون رقم (7) 1990م المعدل بالقانون رقم (23) لسنة 2002م، كما جرَّم الإتِّجار بالبشر بموجب تشريعات تصدرها الدول لمكافحة كافة أشكال الإتجار بالبشر حمايَّة لكرامة الإنسان، وتجريم الإتجار بالأعضاء البشرية، كما جرَّم الإتجار بالسلاح بموجب القانون رقم (2) لسنة 2014م، والجرائم العابرة للحدود الدولية للأوطان، مثل: الهجرة غير المشروعة بموجب القانون رقم (19) لسنة 2010م، بموجب تشريعات

متخصصة في مجالات مرتبطة بالجريمة المنظمة، كما جرَّم الجرائم الإلكترونية بموجب القانون رقم (5) لسنة 2022م بشأن الجرائم الإلكترونية، هادفًا المشرع من خلاله حماية الفضاء الرقمي بتجريم الأفعال المرتبطة بالجرائم الالكترونية، وتأتي هذه الخطوة التشريعية تكريسًا لضمان تمتع الإنسان بالأمن والأمان والاستقرار في محيط عيشه، لينعم بعيش هنيءٍ يلبي متطلباته الحياتية، وعلى نحو ينمي قدراته، ويحقق استفادته من تنمية مستدامة على المدى البعيد، يتواصل من خلالها ما يحتاجه من إعمار وتطوير مستقبلاً. (التائب، 2025م).

الخاتمة:

بعد أنْ استعرضنا تحديد مفاهيم التَّنمية المستدامة، وبيَّنا جملة الأهداف ألأممية الخاصة بالرؤية الأممية التي عرضتها الأمم المتحدة بشأن تحقيق التَّنمية المستدامة بحلول عام 2030م، والتي صاغت الأبعاد الثلاثة للتنمية المستدامة، بدعوة أمميَّة لجميع دول العالم لتضمين تشريعاتها الوطنية بما يتوافق مع التشريعات الدولية الهادفة لتنمية الوصول لعيش أفضل لكافة الكائنات الحيَّة وفي مقدمتها الإنسان بحلول عام 2030 م، ولكون ليبيا من الدول التي تنشد تحقيق التَّنمية المستدامة في جميع الأبعاد " البيئة والاقتصادية والاجتماعية والامنية "، فقد أفردنا المبحث الثاني، لبيان دور التشريع الجنائي الليبي في تكريس تلك الأبعاد، حيث جاء البحث زاخرًا بكمٍّ هائل من الخطط التي استهدفت تحقيق التَّنمية في ليبيا، وبما يكفي للعودة إليها منعًا للتكرار، خاصَّة أن تلك الخطط تعدُّ من الخطط الاستراتيجية الطَّموحة، التي تنشد من خلالها ليبيا توفير مستويات معيشية لائقة، بالمقارنة مع قدراتها، وما يتوافر لديها من كفاءات وخبرات، وفيما يأتي نعرض لجملة من

الاستنتاجات والتَّوصيات:

الاستنتاجات:

1- تعدد التَّحديات التي واجهت ليبيا في رؤيتها لتحقيق التَّنمية المستدامة خاصَّة في المجال الأمني، رغم قيامها باستغلال فرص التَّنمية في عديد المجالات، التي اشتملت عليها الرؤية الأممية للأمم المتحدة بشأن التَّنمية المستدامة بحلول عام 2030م.

2- تسعى ليبيا من خلال سياساتها الوطنية لتدعيم أبعاد التَّنمية المستدامة، من خلال حشد الإمكانيات، واستغلال الخبرات، وطرح مبادرات متخصصة تكفل النجاح بشراكة دولية، تحقق الاستفادة من الموارد دون استنزافها حفاظًا على حقِّ الأجيال القادمة.

3- حرص المشرّع الجنائي الليبي المستمر على تضمين التشريعات الوطنية بأوجه الحماية وأحكام

المسئولية لأبعاد التَّنمية المستدامة الثلاث، وبما يحقق المواءمة مع الرُّؤية الأمميَّة بحلول عام 2030م

4- توافق رؤية ليبيا في تحقيق التَّنمية المستدامة مع الرؤى الأممية، التي دعت لها الأمم المتحدة بحلول عام 2030م، وهو ما يعد خطَّة تشريعية غير مسبوقة يُشار إليها بالبنان.

5- استمرار ليبيا في توطئن مشاريع الإعمار والتَّنمية في مختلف المدن، وبما يكفل الحماية والعيش الأفضل لكامل الكائنات الحيَّة بما فيها النبات، وفي مقدمتها الإنسان المعول الحقيقي للتنمية.

6- رغبة ليبيا في مشاركة المجتمع الدولي، وبما يخدم خطط التَّنمية، ويعجل بتحسن مستويات العيش للأفضل، وليس هذا فحسب أمام حرص الدولة على استمرارية التَّنمية، والإعمار والتَّطوير والتَّحسين المستمر، وصولًا لمستويات تنمية مستدامة تحقق الرفاه والرخاء.

التَّوصيات:

1- يوصي الباحث بضرورة استغلال الثروات البحرية، وحمايتها من الصيد الدَّولي الجَّائر، خاصَّة أن ليبيا من الدَّول الشاطئية التي تزخر بأفضل الأسماك والاسفنج، وإعداد خطط تكفل تقليل الاعتماد على النفط، بالتَّوسع في إقامة مصانع تعليب الأسماك، وإنشاء المنتجعات، وجذب الاستثمارات الأجنبية؛ لتحسين كفاءة الاقتصاد الوطني، ودعمه بما يحقق رؤية التَّنمية المستدامة في البلاد.

2- يوصي الباحث بضرورة دعم مصادر مياه النهر الصناعي في مدينة سرت، من خلال إقامة محطة تحلية بمحاذاة خزان سرت الكبير، تدعم توفير المياه وبشراكة دولية، وفق ضوابط قانونية محددة، خاصَّة أنَّ ذلك لا يحتاج لربط شبكي، تحقيقًا لتنمية بشرية وزراعية تُسهم في توفير الأمن الغذائي على المدى الطويل.

3- الإسراع في تفعيل المنظومات الكفيلة بالتَّحول نحو الرقمية، ورفع قدرات الشباب الليبي الطموح للتخصص، ومعرفة وسائل الحماية من الهجمات السيبرانية، التي قد تستهدف منظومات الدولة، والتَّشجيع على الاستثمارات المحلِّية، والأجنبية بتنفيذ الإقراض السكني والتجاري، الدَّاعم لإقامة المشاريع الأسرية الصغيرة والمتوسطة، رغبَة في تحقيق بدائل تُسهم في تحسين المستوى المعيشي، وتخفف العبء على الميزانية العامَّة للدولة.

4- التَّوسع في إقامة المشاريع التنموية التي تدَّعم التَّنمية الاقتصادية في البنيَّة التحتية، مثل: مصنع للحديد المسلح، والإسمنت، وتصنيع الرخام، خاصَّة أن منطقة حوض سرت تزخر بالموارد الطبيعية الكفيلة بالتشغيل، مع التَّأكيد على إرساء دعائم الحوكمة الرشيدة، والشفافية الإجرائية في المؤسسات العامَّة، والخاصَّة تحقيقًا لتنمية مستدامة.

قائمة المراجع:

- سارة مُحَمَّد عبد الرحمن، دور القانون الجنائي في تحقيق التَّنمية المستدامة، 2020م، ص 44.
- نادر مُحَمَّد نادر، التشريعات الجنائية المستدامة، رؤية مستقبلية، 2016 م، ص 23.
- يوسف إبراهيم يوسف، الثوابت الجنائية والتَّنمية المستدامة، تحليل أكاديمي، 2017م، ص 14.
- أ.مُحَمَّد عياد مُحَمَّد مقيلي، مشاكل البيئة الحديثة والمعاصرة، منشورات مركز البحوث والاستشارات بجامعة سرت، ط1، 2025م، ص18
- رنا السعيد، التشريعات الجنائية وحماية البيئة، دراسة قانونية، 2021م، ص12.
- مُحَمَّد على التائب، أوجه حماية البيئة وأحكام المسئولية عن التلوث البيئي وفقًا لأحكام القانون الليبي، بحث مقدم للمؤتمر الأول لكلية العلوم جامعة سرت، غير منشور، 2025م، ص18.
- خالد مُحَمَّد عبد الله، القوانين الجنائية وحماية البيئة ودورها في التَّنمية، 2020م، ص 36.
- مفيد صالح، التلوث في البحار والمحيطات، منشورات دار المشعل، الاردن، ع 71، ص 56
- مُحَمَّد على التائب، أوجه حماية البيئة وأحكام المسئولية عن التلوث البيئي، 2025م، ص23.
- نعيمة الجائر، قرقوزة تتلوث بالنفط، رسالة ماجستير (غير منشورة) قسم الجغرافيا، جامعة طرابلس، 2005م، ص 87.
- سامي رشيد، القوانين الجنائية والتَّنمية المستدامة، التحليل الاقتصادي، 2018 م، ص71.
- مُحَمَّد على التائب، أحكام جريمة غسل الأموال وآثارها على الاقتصاد الوطني، مجلة أبحاث قانونية، كلية القانون جامعة سرت، العدد العاشر ديسمبر سنة 2020م، ص14.
- ليلي النعيمي، التشريعات الجنائية والتَّنمية المستدامة " الجوانب الاقتصادية "، 2020م، ص143
- مُحَمَّد على التائب وأخر، دور المشرع الجنائي الليبي في رسم السياسة العقابية، العدد الثاني عشر ديسمبر 12 سنة 2021م، ص21.
- مُحَمَّد على التائب، السياسات الحديثة في مواجهة جرائم الإرهاب، مجلة أبحاث قانونية، العدد السادس عشر، 2023م، ص23.
- مُحَمَّد على التائب، جهود ليبيا في تحقيق التَّنمية المستدامة، بحث غير منشور، 2025م، ص16.
- مُحَمَّد رمضان بارة: قانون العقوبات الخاص القسم الخاص كتابين الجزاء الأول في جرائم الاعتداء على الأشخاص، الجزء الثاني في جرائم الاعتداء على الأموال، منشورات مكتبة الوحدة طرابلس، ط 3، سنة 2022م.